



دولة إسرائيل
مندوبي خدمة الدولة
قسم تطوير ودمج النساء في خدمة الدولة

التحرش الجنسي و المضايقات المترتبة عليه تضر بشرف الإنسان، احترامه، اختياراته، خصوصياته و بالموازنة بين الجنسين، لذلك فهو تصرف من نوع وفقاً للقانون بأي مكان و بأي طريقة.

العقاب الأقصى للتحرش الجنسي هو:
من سنين إلى أربع سنوات سجن.

لمن يتطرق القانون؟
المضايقات و التحرشات الجنسيّة من الممكّن أن ترتكب من كلا الجنسين سواء كان ذكر أم أنثى.

الأعمال الممنوعة:

مبادرات أو تلميحات جنسية لإنسان غير معني بهذه العلامة أو استغلال السلطة في مكان العمل بالإضافة إلى الاهانة والسخرية من إنسان على خلفية جنسية يعتبر تحرش جنسي، لكي نعرف التصرف الجنسي كتحرش جنسي عليه أن يكون مع طابع جنسي (لذلك دعوة لشرب القهوة أو اطراء على تسرية شعر على سبيل لا يعتبر تحرشاً)، ولكن ليس من الضروري أن يتبين هذا التصرف من أهداف و دوافع جنسية (مثلاً، الأفعال التي هدفها الاهانة، التخويف و المضايقة يمكن أن تعرف كتحرش جنسي).

الأعمال التالية ممنوعة حتى لو فعلت لمرة واحدة فقط:

- ابتزاز عن طريق تهديدات للقيام بعمل ذو طابع جنسي
- تصرف غير محظوظ (مشين) بهدف الإذلال، إثارة أو اكتفاء جنسي الذي يقوم به دون موافقة المشتكى. تعامل مؤذٍ أو مهينٍ وجّه لإنسان بسبب جنسه (كونه ذكر أم أنثى) و لميوله الجنسي.

الأعمال التالية ممنوعة إذا توفرت كل الأسباب التالية (شكل تراكمي):

- تعامل يتمركز حول العلاقة الجنسية أو محاولات متكررة ذات ميزة جنسية.
- الإنسان الذي وجه له هذا التعامل والمبادرات أعزب للطرف الثاني (شكل واضح بالكلام أو التصرفات) انه غير معني بهذه العلاقة.
- المتعدي يستمر بالمعاملات / المبادرات الجنسية حتى بعد أن اظهر له الطرف الثاني انه غير معني بهذا النوع العلاقة.

في حال هذه التصرفات و التحرشات كانت عن طريق استغلال قوى غير متساوية (مثلاً: بين عامل و مديره، بين تلميذ و معلمه و بين مريض و معالجه) مجرد المحاولات المتكررة هي مخالفة قانونية، حتى لو أن الإنسان الذي وجهت له هذه المضايقات لم يظهر انه غير معني.

تحرش ممنوع:
إساءة التي أساسها تحرش جنسي أو شكوى أو دعوى قضائية قدمت بسبب تحرش جنسي.

الأشياء التي لا تعتبر تحرشاً جنسياً:

- كل نوع من العلاقات الغير جنسية، كمحاملات و التودد الذي يفعل عن طيب خاطر و موافقة و رغبة الطرفين.

لمن يمكن أن توجه و تشتكي:

- القانون يقترح على المشتكية ثلاثة طرق لمعالجة الأمر و يمكن القيام بكل الطريق أو بقسم منها:
 - إدانة أخلاقية: يمكن التوجّه للمسؤول/ة عن مكانة المرأة في المكتب، أو المستشفى، للمستوى/ة عن تطوير و دمج النساء أو لقسّم الطاعة في مندوبي خدمة الدولة.
 - إدانة جنائية: يمكن تقديم شكوى في الشرطة.
- دعوى قضائية مدنية في محكمة الصلح (أو محكمة العمل إذا حدث التحرش الجنسي في نطاق العمل): هناك إمكانية للحصول على تعويضات حتى 50 ألف شيكل دون إثبات الأضرار بالإضافة إلى تعويضات إضافية إذا ثبتت أضرار الأذى. يمكن تقديم الشكوى على المتحرش نفسه بالإضافة إلى صاحب مكان العمل نفسه إذا لم يتحرى القيام بالوسائل التي تعنى بمنع التحرش الجنسي أو المضايقة أو معالجة الشكاوى الجنسية.

דיקנית הסטודנטים:

ד"ר חנה אבני שין

03-6901252

Hana.Avni@smkb.ac.il

Hatradot@smkb.ac.il

נציגת קמפוס צפון:

דינה גל נצר 03-6902465

נציגת האגודה

Hatradot.aguda@smkb.ac.il

تلخيص الأنظمة لمنع التحرشات الجنسية

النص الملازم لأنظمة المذكورة أعلاه هو نص اللغة العبرية لقانون منع التحرش الجنسي – 1998، و النص المنسق من القانون في أنظمة خدمة الدولة باللغة العبرية. لا يأتي هذا الإعلان ليحل مكان القانون أو الأنظمة المذكورة أعلاه بمقتضاه. النص الكامل للقانون والأنظمة موجودة عبر موقع الانترنت لمندوبي خدمة الدولة على العنوان:

<http://www.civil-service.gov.il/Civil-Service/TopNAvHe/Units/Woman/LawsATakanot>

كل استعمال في النص لفترة المذكرة يناسب أيضاً لفترة المؤذن، و العكس صحيح